الأمم المتحدة

A/71/463/Add.3

الجمعية العامة

Distr.: General
12 December 2016
Arabic
Original: Spanish

الدورة الحادية والسبعون

البند ١٩ (ج) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: الحد من مخاطر الكوارث

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد غلاوكو **سيوان** (بيرو)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ١٩ من جدول الأعمال (انظر A/71/463، الفقرة ٢). وتم البت في البند الفرعي (ج) في الجلستين ٢٠ و ٢٨، المعقودتين في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر و ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في هذا البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة[(١)].

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ١١ جزءا، تحت الرموز A/71/463، و A/71/463/Add.1، و A/71/463/Add.2، و A/71/463/Add.3، و A/71/463/Add.4، و A/71/463/Add.5، و A/71/463/Add.6، و A/71/463/Add.7، و A/71/463/Add.8، و A/71/463/Add.9، و A/71/463/Add.10.

(١) A/C.2/71/SR.20 و A/C.2/71/SR.28.

191216 191216 16-22282 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا – النظر في المقترحات

ألف – مشروعا القرارين A/C.2/71/L.9 و A/C.2/71/L.43

٢ – في الجلسة ٢٠، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل تايلند، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ”الحد من مخاطر الكوارث“ (A/C.2/71/L.9).

٣ – وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان ”الحد من مخاطر الكوارث“ (A/C.2/71/L.43)، قدمه نائب رئيس اللجنة، إغناثيو دياث دي لا غورديا (إسبانيا)، بناءً مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.9.

٤ – وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة بناء على مقترح من الرئيس (إندونيسيا)، على عدم تطبيق المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والشروع في البت في مشروع القرار A/C.2/71/L.43.

٥ – وفي الجلسة نفسها أيضا، أُبلغت اللجنة بأنه لا تترتب على مشروع القرار A/C.2/71/L.43 آثار في الميزانية البرنامجية.

٦ – وفي الجلسة ٢٨ أيضاً، أدلى ميسر مشروع القرار (شيلي) ببيان وصوب شفويا مشروع القرار A/C.2/71/L.43[٢].

٧ – وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/71/L.43، بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٤، مشروع القرار الأول).

٨ – وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/71/L.43 بالصيغة المصوبة شفويا، قام مقدِّمو مشروع القرار A/C.2/71/L.9 بسحبه.

باء – مشروعا القرارين A/C.2/71/L.13 و A/C.2/71/L.39

٩ – في الجلسة ٢٠، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل تايلند، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ”اتخاذ إجراءات عالمية فعالة لمعالجة آثار ظاهرة النينيو“ (A/C.2/71/L.13).

---

(٢) A/C.2/71/SR.28.

١٠ - وفي الجلسة ٢٨، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان ”اتخاذ إجراءات عالمية فعالة لمعالجة آثار ظاهرة النينيو“ (A/C.2/71/L.39)، قدمه نائب رئيس اللجنة، إغناثيو دياث دي لا غواريا (إسبانيا)، بناءً على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.13.

١١ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/71/L.39 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٢ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/71/L.39 (انظر الفقرة ١٤، مشروع القرار الثاني).

١٣ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/71/L.39، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/71/L.13 بسحبه.

ثالثا – توصيات اللجنة الثانية

١٤ – توصي اللجنة الثانية بأن تعتمد الجمعية العامة مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول
الحدّ من مخاطر الكوارث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٧٠/٢٠٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأوّل/ديسمبر وإلى جميع القرارات السابقة المتخذة بهذا الشأن،

وإذ تشير أيضا إلى إطار سِينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠[(١)]،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[(٢)]، وجدول أعمال القرن ٢١[(٣)]، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[(٤)]، وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة[(٥)]، وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)[(٦)]، وإذ تعيد تأكيد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[(٧)]، ولا سيما القرارات المتصلة بالحد من مخاطر الكوارث،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٧٠/١ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على

---

(١) القرار ٦٩/٢٨٣، المرفقان الأول والثاني.

(٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٤) القرار دإ-١٩/٢، المرفق.

(٥) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس – ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٦) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٧) القرار ٦٦/٢٨٨، المرفق.

الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تسلم بالحاجة إلى نهج وقائي أوسع نطاقا وأكثر تركيزا على الناس إزاء مخاطر الكوارث، وضرورة أن تكون ممارسات الحد من مخاطر الكوارث ممارسات تتصدى لمخاطر متعددة وتتولاها قطاعات متعددة وأن تكون شاملة ومتيسرة لكي تكون ذات كفاءة وفعالية،

وإذ تكرر تأكيد ما جاء في إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث من دعوة إلى الحدّ بشكل كبير من مخاطر الكوارث والخسائر في الأرواح وسبل المعيشة والصحة والأصول الاقتصادية والمادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للأشخاص والأعمال التجارية والمجتمعات المحلية والبلدان،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء عدد الكوارث وزيادة تواترها وحجمها وتفاقم أثرها في السنوات الأخيرة، وما أدى إليه من خسائر فادحة في الأرواح وعواقب اقتصادية واجتماعية وبيئية طويلة الأمد بالنسبة للمجتمعات القليلة المنعة في جميع أنحاء العالم، الأمر الذي يعرقل تحقيق تنميتها المستدامة، وبخاصة لدى البلدان النامية،

وإذ تلاحظ انعقاد المؤتمر الدولي المعني بتنفيذ الجوانب الصحية من إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، الذي عُقد في بانكوك يومي ١٠ و ١١ آذار/مارس ٢٠١٦ واعتمد مبادئ بانكوك بشأن تنفيذ الجوانب الصحية من إطار سينداي كمساهمة في إطار سينداي من أجل إقامة نُظم صحية قادرة على الصمود،

وإذ تسلّم بأنّ تغير المناخ هو من العوامل الكامنة وراء مخاطر الكوارث، وبأنّ الآثار الوخيمة لتغير المناخ، باعتبارها عوامل مساعدة على تدهور البيئة واشتداد الظواهر الجوية، قد تسهم إلى جانب عوامل أخرى في نزوح السكان الناجم عن الكوارث، وإذ تنوّه في هذا الصدد بالنتائج المتفق عليها دوليا ضمن إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[٨]،

وإذ ترحّب باتّفاق باريس[٩] وببدء نفاذه في وقت مبكّر، وإذ تشجع كل الأطراف فيه على تنفيذ الاتفاق بشكل كامل، والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، التي لم تودع بعدُ صك التصديق عليها أو قبولها أو الموافقة عليها أو الانضمام إليها، حسب الاقتضاء، على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن؛

وإذ تعيد التأكيد على ما يكتسيه تعزيز التعاون الدولي لمواجهة الكوارث والأخطار المتصلة بالطقس، بما في ذلك ظاهرة النينيو والآثار السلبية لتغير المناخ، من أهمية في منع حدوث أضرار جسيمة وفي ضمان أن يتوفّر في الوقت المناسب قدر كاف من الإغاثة والاهتمام بالسكان المتضررين لتأمين قدرتهم على مواجهة آثار تلك الكوارث، وإذ تُقرّ في هذا الصدد بأهمية تطوير نظم منسّقة للإنذار المبكر بالأخطار المتعددة،

وإذ تسلم بأنه يلزم إيلاء البلدان النامية المعرَّضة للكوارث، لا سيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان الأفريقية، وكذلك البلدان المتوسطة الدخل التي تواجه تحديات خاصة، عناية خاصة بالنظر إلى ارتفاع مستويات الضعف والمخاطر لديها، والتي غالبا ما تتجاوز بكثير قدرتها على التصدي للكوارث والتعافي منها، وإذ تسلم أيضا بأنه ينبغي إيلاء اهتمام مماثل وتقديم مساعدة ملائمة إلى البلدان الأخرى ذات الخصائص المحددة والمعرضة للكوارث، كالبلدان الأرخبيلية، وكذلك البلدان ذات السواحل الممتدة،

وإذ ترحّب بمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) الذي عُقد في كيتو في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وتدرك أهمية تحقيق أهداف إطار سينداي لتنفيذ الخطة الحضرية الجديدة،

وإذ تشير إلى قرارها ٧٠/٢٠٣ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ والمعنون ”اليوم العالمي للتوعية بأمواج تسونامي“،

---

(٨) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(٩) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، المرفق.

وإذ تشدد على أهمية مبدأ الشمول في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وعلى مبدأ عدم تخلّف أي أحد ولا أي بلد عن الركب في تنفيذ هذا القرار،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧٠/٢٠٤[١٠]؛

٢ - **تحث** على التنفيذ الفعال لإعلان سينداي ولإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠[١]؛

٣ - **تكرر دعوتها** إلى منع نشوء مخاطر الكوارث الجديدة والحد من المخاطر القائمة عن طريق تنفيذ تدابير متكاملة وشاملة اقتصادية وهيكلية وقانونية واجتماعية وصحية وثقافية وتربوية وبيئية وتكنولوجية وسياسية ومؤسسية تحول دون التعرُّض للأخطار والضعف في وجه الكوارث وتحد منها، ومن ثم تعزز القدرة على الصمود؛

٤ - **تشدد** على أهمية مواصلة النظر الموضوعي في مسألة الحد من مخاطر الكوارث، وتُشجّع البلدان وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها المعنية وسائر المؤسسات والأطراف المؤثرة المعنية على أن تضع في اعتبارها الدور الهام الذي تؤديه الأنشطة المنسقة للحد من مخاطر الكوارث في تحقيق جملة من الأهداف من بينها تحقيق التنمية المستدامة؛

٥ - **تشجع** الدول على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي على الاضطلاع بأعمال مركزة داخل كل قطاع وفي جميع القطاعات، وذلك في المجالات الأربعة ذات الأولوية لإطار سينداي، وهي فهم مخاطر الكوارث، وتعزيز سُبل التصدي لمخاطر الكوارث من أجل إدارة مخاطر الكوارث، والاستثمار في مجال الحد من مخاطر الكوارث تعزيزا للقدرة على الصمود، وتعزيز التأهّب للكوارث بغية التصدي لها بفعالية ومن أجل ”إعادة البناء بشكل أفضل“ في مرحلة التعافي والإصلاح وإعادة البناء؛

٦ - **ترحّب** بالنسخة المنقحة، على ضوء إطار سينداي، من ”خطة عمل الأمم المتحدة للحدّ من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها: نحو إرساء نهج متكامل إزاء التنمية المستدامة يقوم على الوعي بالمخاطر“[١١]، وتشجع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها المعنية وسائر المؤسسات والأطراف المؤثرة المعنية على مراعاة خطة العمل المنقحة في تنسيق وتوضيح أنشطة كل منها ضمن سياق التنمية المستدامة ووفقا لما جاء في إطار سينداي؛

---

(١٠) A/71/230.

(١١) CEB/2016/4، المرفق الخامس.

٧ - **تهيب** بجميع الجهات الفاعلة المعنية بالأمر أن تعمل من أجل تحقيق الأهداف العالمية المتفق عليها في إطار سينداي؛

٨ - **تسلّم** في هذا الصدد، ونظرا لقصر الوقت المخصص لبلوغ الهدف (هـ) من إطار سينداي بحلول سنة ٢٠٢٠، بنطاق العمل اللازم لتطوير استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث على الصعيدين الوطني والمحلي، وذلك بوسائل منها إنشاء وتعزيز قواعد بيانات وطنية عن الخسائر الناجمة عن الكوارث وعن بيانات المخاطر وما هو متاح من القدرات على الصعيدين الوطني والمحلي، فضلا عن إجراء تقييمات للمخاطر، وتعيد التأكيد على ضرورة تعزيز القدرة على التنفيذ لدى البلدان النامية، ويشمل ذلك تعبئة الدعم من خلال التعاون الدولي لتوفير وسائل التنفيذ وتكثيف الجهود المحلية بما يتفق مع الأولويات الوطنية لهذه البلدان؛

٩ - **تحثّ** الدول على أن تواصل، في سياق تنفيذها لإطار سينداي، العمل على جمع البيانات ووضع خطوط أساس بشأن الخسائر الحالية، بما في ذلك العمل، إذا أمكن، على جمع المعلومات المصنفة عن الخسائر الناجمة عن الكوارث التي يرجع تاريخها إلى عام ٢٠٠٥ على الأقل؛

١٠ - **تشجع** الدول الأعضاء على إيلاء الاهتمام الواجب للحد من مخاطر الكوارث أثناء تنفيذ برنامج التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[١٢] إذا كان واردا في عدة أهداف وغايات؛

١١ - **تكرر تأكيد** تشجيعها القوي للتنسيق والاتساق الفعالين، حسب الاقتضاء، في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الثالث لتمويل التنمية[١٣] واتفاق باريس المعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[٩]، وإطار سينداي، مع احترام ولاية كل منها، وضرورة ذلك التنسيق والاتساق من أجل إقامة علاقات التآزر وبناء القدرة على مواجهة الكوارث ومواجهة التحدي العالمي المتمثل في القضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع؛

١٢ - **تحث** على مواصلة إيلاء العناية الواجبة لاستعراض التقدم المحرز على الصعيد العالمي في تنفيذ إطار سينداي كجزء من عمليات متابعتها المتكاملة والمنسقة للمؤتمرات ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما يتوافق مع أعمال المجلس الاقتصادي

---

(١٢) القرار ١/٧٠.

(١٣) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

والاجتماعي والمنتدى السياسي الرفيع المستوى للتنمية المستدامة ودورات الاستعراض الشامل للسياسات التي تجرى كل أربع سنوات، حسب الاقتضاء، مع مراعاة المساهمات المقدمة من المنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث والمنتديات الإقليمية ودون الإقليمية للحد من مخاطر الكوارث، ومرصد إطار سينداي؛

١٣ - **تتطلّع** إلى نتائج فريق الخبراء الحكومي الدولي العامل المفتوح العضوية المعني بالمؤشرات والمصطلحات ذات الصلة بالحد من مخاطر الكوارث، وتنوّه بمشاركة الدول الأعضاء في أعمال فريق الخبراء وأيضا بالدعم المقدّم له من منظومة الأمم المتحدة ومن الجهات المعنية الأخرى، وتؤكد على ضرورة وضع النتائج بالاتساق مع عمل فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة، وذلك ضمانا للجدوى والاتساق في التنفيذ وجمع البيانات وإعداد التقارير؛

١٤ - **تسلّم** بأن المسؤولية عن منع الكوارث والحد من مخاطرها مشتركة بين الحكومات وأصحاب المصلحة المعنيين، رغم أنها تقع بالأساس على عاتق كل دولة، وتسلم أيضا بأن الجهات المعنية من غير الدول وغيرها من الجهات، بما فيها المجموعات الرئيسية والبرلمانات والمجتمع المدني والحركة الدولية للهلال الأحمر والصليب الأحمر والمنظمات غير الحكومية والمنتديات الوطنية للحد من مخاطر الكوارث ومراكز التنسيق الخاصة بإطار سينداي وممثلو الحكومات المحلية والمؤسسات العلمية والقطاع الخاص وكذلك المؤسسات والوكالات والبرامج والصناديق المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، تؤدي دورا هاما كأطراف مساعدة في تقديم الدعم إلى الدول، وفقا للسياسات والقوانين والأنظمة الوطنية، في تنفيذ إطار سينداي على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي؛

١٥ - **تشجّع** الحكومات على تعزيز مشاركة المرأة ودورها القيادي بصورة كاملة وفعالة وعلى قدم المساواة في تصميم وإدارة وتنفيذ سياسات وخطط وبرامج الحد من مخاطر الكوارث التي تراعي الفوارق بين الجنسين، وتوفير الموارد لها؛

١٦ - **تشدد** على أهمية تعميم مراعاة المنظور الجنساني والمنظور المتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة في إدارة مخاطر الكوارث بغية تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على التكيف والحد من أوجه الضعف الاجتماعية إزاء الكوارث، وتسلم في هذا الصدد بضرورة المشاركة والمساهمة الشاملتين للمرأة والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، فضلا عن دور الشباب والمتطوعين والمهاجرين والمجتمعات المحلية والأوساط الأكاديمية والكيانات والشبكات العلمية والبحثية ودوائر الأعمال والرابطات

المهنية ومؤسسات تمويل القطاع الخاص ووسائط الإعلام في جميع المحافل والعمليات المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث، طبقا لإطار سينداي؛

١٧ - **تسلّم** بأنّ الأخطار البيولوجية تقتضي من النظم المعنية بمواجهة الكوارث وإدارة المخاطر الصحية التنسيق بقوة في مجالات تقييم المخاطر والمراقبة والإنذار المبكّر، وبأنّ الهياكل الصحية القادرة على الصمود وتطوير مُجمل قدرات النظام الصحي هي من الأمور التي تحدّ من مخاطر الكوارث عموما وتبني القدرة على مواجهتها؛

١٨ - **ترحّب** بالدعوة إلى عقد الدورة الخامسة القادمة للمنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث، التي ستُعقد في كانكون، المكسيك، في الفترة من ٢٢ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٧؛

١٩ - **ترحّب أيضا** بما عُقد في عام ٢٠١٦، وتتطلّع إلى ما سيُعقد في عام ٢٠١٧، من منابر إقليمية ودون إقليمية معنية بالحد من مخاطر الكوارث، من شأنها أن تنير السبيل أمام مناقشات المنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث؛

٢٠ - **تؤكد مجددا** أن التعاون الدولي من أجل الحد من مخاطر الكوارث يشمل مجموعة متنوعة من المصادر وهو عنصر حاسم في دعم جهود البلدان النامية للحد من مخاطر الكوارث؛

٢١ - **تسلم** بأهمية العمل الذي تقوم به الوكالات والبرامج والصناديق التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المؤسسات المعنية في مجال الحد من مخاطر الكوارث، وبالزيادة الكبيرة في خدمات مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث وبالحاجة إلى توفير ما يلزم من موارد ثابتة ويمكن التنبؤ بها في الوقت المناسب لدعم تنفيذ إطار سينداي؛

٢٢ - **تسلم** باستمرار أهمية التمويل الطوعي، وتحث الجهات المانحة القائمة والجديدة على توفير التمويل الكافي لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحد من الكوارث، من أجل دعم تنفيذ إطار سينداي، بوسائل منها التبرعات غير المخصصة، والمتعددة السنوات إن أمكن؛

٢٣ - **تهيب** بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية، كل في إطار ولايتها ومواردها، أن تكفل عدم تخلف أي أحد ولا أي بلد عن الركب في تنفيذ هذا القرار؛

٢٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند الفرعي المعنون ”الحد من مخاطر الكوارث“، في إطار البند المعنون ”التنمية المستدامة“، ما لم يتمّ الاتّفاق على خلاف ذلك.

مشروع القرار الثاني
اتخاذ إجراءات عالمية فعالة لمعالجة آثار ظاهرة النينيو

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها ٢١٨/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و ١١٠/٧٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ٣٣/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠٠٠، وإذ تأخذ بعين الاعتبار جميع القرارات الأخرى ذات الصلة،

وإذ تلاحظ أن النينيو ظاهرة متكررة يمكن أن تؤدي إلى أخطار طبيعية واسعة النطاق وأن يكون لها آثار خطيرة في حياة البشر،

وإذ تلاحظ أيضا أن التطورات التكنولوجية والتعاون الدولي قد عززا القدرة على التنبؤ بظاهرة النينيو، وبالتالي إمكانية اتخاذ إجراءات وقائية للحد من آثارها السلبية،

وإذ تشير إلى إعلان سِنداي[(١)] وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠[(٢)]، اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالبناء على الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

---

(١) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

وإذ ترحب باتفاق باريس[٣] وببدء نفاذه في وقت مبكر، وإذ تشجع جميع الأطراف في هذا الاتفاق على تنفيذه بالكامل، والأطرافَ في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[٤] على إيداع صكوكها للصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام، حسب الاقتضاء، بأسرع وقت ممكن، إن لم تكن فعلت ذلك بعدُ،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، والتي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مواتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠[٥]،الذي يتضمن معلومات عن آخر المستجدات بشأن أحوال النينيو/النينيا وفرعا يتناول الآثار الاجتماعية - الاقتصادية والبيئية لظاهرة النينيو للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦،

وإذ تدرك أهمية بذل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية جهودا مكثفة ومتضافرة مع مراكز الرصد الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة لتقدم بفعالية وفي الوقت المناسب خدمات مناخية أكثر تركيزا على البعد الإقليمي، فضلا عن التدريب وبناء القدرات فيما يتصل بظاهرة النينيو/النينيا، وإذ تلاحظ دور المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو في غواياكيل، إكوادور، في هذا الصدد،

وإذ تضع في اعتبارها أن موجة النينيو للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ قد انتهت في أيار/مايو ٢٠١٦، حسب التقرير عن آخر المستجدات في أحوال ظاهرة النينيو/النينيا الذي أصدرته المنظمة العالمية للأرصاد الجوية في ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٦،

وإذ تسلم بأن ذروة موجة النينيو للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ كانت مشابهة في قوتها لما حدث في الفترتين ١٩٨٢/١٩٨٣ و ١٩٩٧/١٩٩٨ وبالتالي فقد كانت من أقوى ما تم تسجيله على مدار التاريخ وتضرر بسببها أكثر من ٦٠ مليون شخص خلال عامي ٢٠١٥

---

(٣) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، المرفق.

(٤) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822

(٥) A/71/230.

و ٢٠١٦ وخاصة في البلدان النامية، وخلّفت آثاراً سلبية قصيرة الأمد وطويلة الأمد على صحة الأفراد والاقتصاد وإنتاج الأغذية على كل من الصعيد المحلي والإقليمي والعالمي، أضرت على وجه خاص بالسكان الذين يعتمدون في سبل معيشتهم على أنشطة الزراعة وصيد الأسماك وتربية الماشية،

وإذ تلاحظ مع القلق أن ظاهرة النينيو تشكل تحديا خطيرا أمام الحفاظ على المكاسب الإنمائية التي حققتها البلدان النامية بشق الأنفس، وخاصة من حيث تحويل الموارد من الخطط والبرامج الإنمائية الوطنية،

وإذ تلاحظ مع القلق أيضا أنه نتيجة لظاهرة النينيو ٢٠١٥-٢٠١٦، أثرت الأمطار الغزيرة والفيضانات وفي مقابلها موجات البرد والحر وحرائق الغابات وابيضاض المرجان وموجات الجفاف، تأثيرا سلبيا على البلدان والشعوب، وخاصة في أمريكا اللاتينية وشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي وجنوب شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، وذلك بفعل عوامل ناجمة عن تلك الظاهرة من بينها زيادة انتشار الأمراض وأعداد المشردين وإلحاق الضرر بالأمن الغذائي والبنى التحتية وإعاقة قدرة تلك البلدان والشعوب على تحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن بعض البلدان استطاعت أن تحد جزئيا من الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية السلبية لظاهرة النينيو للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦ من خلال وضع وتنفيذ خطط عمل مبكرة بقيادة الحكومات تضمنت إنشاء سدود مكينة متعددة الأغراض ومشاريع أخرى في مجال البنى التحتية وتعزيز البنية التحتية الاجتماعية والإنتاجية القائمة وتنشيط الخدمات الصحية لمكافحة الأمراض المنقولة وتعزيز خدمات الدعم الاجتماعي وشبكات الأمان والممارسات الزراعية المناسبة والوقائية والأشغال العامة المدرة للدخل وبرامج الرعاية الاجتماعية،

وإذ تسلم بأهمية المساعدة الإنسانية المقدمة إلى البلدان التي كانت الأشد تضررا من الآثار السلبية لظاهرة النينيو للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، وإذ تؤكد في الوقت نفسه ضرورة تجاوز هذا النَهج واتباع نهج آخر في الاستجابة يقوم على التنمية ويتسم بتعدد التخصصات والتفصيل من أجل تعزيز القدرات المؤسسية الوطنية ومعالجة تلك النتائج الضارة على نحو فعال،

وإذ تلاحظ تعيين الأمين العام للمبعوثين الخاصين المعنيين بظاهرة النينيو والمناخ، ودورهما في توجيه الاهتمام إلى الآثار الحادة في الأجلين القصير والطويل لظاهرة النينيو للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦، وإذ تتطلع إلى مزيد من العمل في هذا الصدد،

وإذ تؤكد أهمية مبدأ الشمول في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وأهمية عدم ترك أي أحد ولا أي بلد خلف الركب لدى تنفيذ هذا القرار،

وإذ تلاحظ الدورة الخامسة للمنتدى العالمي للحد من أخطار الكوارث، المقرر عقدها في كانكون، المكسيك، في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٧،

١ - **تحث** على التنفيذ الفعال لإعلان سِنداي[1] وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠[2]؛

٢ - **تعيد تأكيد** أهمية وضع استراتيجيات على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي ترمي إلى درء الآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الضارة لظاهرة النينيو، والتخفيف منها وإصلاحها، مع التسليم في الوقت نفسه بالمبادرات الوطنية الجارية التي اتخذتها البلدان المتضررة لتعزيز قدراتها؛

٣ - **تنوه** بالجهود التي تواصل حكومتا إسبانيا وإكوادور والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث بذلها من أجل دعم المركز الدولي للبحوث المتعلقة بالنينيو في غواياكيل، وتشجع تلك الأطراف وغيرها من أعضاء المجتمع الدولي على مواصلة تلك الإسهامات من أجل النهوض بالمركز؛

٤ - **ترحب** بالأنشطة المضطلع بها حتى الآن لتعزيز المركز الدولي للبحوث المتعلقة بظاهرة النينيو عن طريق التعاون مع مراكز الرصد الدولية، بما فيها المؤسسات الوطنية لعلوم المحيطات، وتشجع على مواصلة بذل الجهود لزيادة التعريف بدور المركز ودعمه إقليميا ودوليا ولاستحداث أدوات لصانعي القرار والسلطات الحكومية ترمي إلى الحد من أثر ظاهرة النينيو؛

٥ - **تلاحظ** المساعدة المقدمة إلى الحكومات من المركز الدولي للبحوث المتعلقة بظاهرة النينيو ومن حكومات ومؤسسات أخرى لاستحداث نظم للإنذار المبكر تتيح تطبيق تدابير استباقية للحد من المخاطر تسهم في الحد من الآثار البشرية والاقتصادية والبيئية المحتملة لهذه الظاهرة؛

٦ - **تنوه** بالدعم التقني والعلمي الذي تقدمه المنظمة العالمية للأرصاد الجوية لإصدار تنبؤات شهرية وموسمية منسقة على الصعيد الإقليمي، وبخاصة وضعها آلية توافقية لإعداد بيانات بآخر المستجدات المتعلقة بأحوال ظاهرة النينيو/النينيا، تتلقى مساهمات من

عدة مراكز معنية بشؤون المناخ، وتنوه أيضا بالمبادرات المختلفة التي تضطلع بها بلدان شتى من أجل تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية؛

٧ - **تشجع** المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، في هذا الصدد، على مواصلة تعزيز التعاون وتبادل البيانات والمعلومات مع المؤسسات المعنية؛

٨ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يعجل بتوفير الدعم المالي والتقني للبلدان المتضررة من ظاهرة النينيو للفترة ٢٠١٥/٢٠١٦ وتوفير الدعم اللازم لبناء قدراتها؛

٩ - **تشجع** على جعل إجراءات التصدي لظاهرة النينيو/النينيا لا تقتصر على تلبية الاحتياجات الفورية فحسب وإنما تدعم أيضا التنمية المستدامة الأطول أجلا وتبني قدرة سبل العيش على الصمود، ولا سيما في قطاعات الزراعة والمناطق الريفية؛

١٠ - **تهيب** بمؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية أن تكفل، في حدود ولاية وموارد كل منها، عدم ترك أي أحد ولا أي بلد خلف الركب لدى تنفيذ هذا القرار؛

١١ - **تشجع** فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة على النظر في إجراء مناقشة، خلال الدورتين السنويتين الثانية والثالثة للمنتدى المتعدد أصحاب المصلحة المعني بتسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض أهداف التنمية المستدامة، بشأن توصيات عن كيفية تحسين عملية تحديد الاحتياجات والخيارات فيما يتعلق بتزويد البلدان بما يكفي من عناصر العلم والتكنولوجيا والابتكار لمعالجة آثار ظاهرة النينيو/النينيا، حسب الاقتضاء؛

١٢ - **تشجع** المنتدى العالمي للبنى التحتية على أن يحدد ويعالج، حسب الاقتضاء، في دورتيه الثانية والثالثة، أوجه القصور والاحتياجات في مجالي البنى التحتية والقدرات وذلك لتعزيز التأهب والتشجيع على اتخاذ إجراءات مبكرة في البلدان المتضررة من ظاهرة النينيو/النينيا؛

١٣ - **تطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة أن تأخذ في الاعتبار، حسب الاقتضاء ومن خلال آليات ومنابر التنسيق القائمة، ظاهرة النينيو/النينيا عند تصميم ووضع استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث وتحقيق التنمية، ولا سيما في سياق خطة عمل الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها: نحو إرساء نهج متكامل إزاء التنمية المستدامة يقوم على الوعي بالمخاطر[٦]؛

---

(٦) CEB/2016/4، المرفق الخامس.

١٤ - **تشجع** الدول الأعضاء المهتمة على أن تضع، بدعم من منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، استراتيجيات متكاملة ومتسقة وشاملة وبقيادة وطنية للتخفيف من الآثار السلبية لظاهرة النينيو/النينيا وللتعاون دعما للبلدان المتضررة؛

١٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يدرج فرعا عن تنفيذ هذا القرار في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتيها الثانية والسبعين والثالثة والسبعين في إطار البند الفرعي المعنون ''الحد من مخاطر الكوارث'' من البند المعنون ''التنمية المستدامة''، وتقرر أن تنظر في دورتها الثالثة والسبعين في موضوع ''اتخاذ إجراءات عالمية فعالة لمعالجة آثار ظاهرة النينيو'' في إطار البند الفرعي المعنون ''الحد من مخاطر الكوارث''، ما لم يتَّفق على خلاف ذلك.